

## 32556 - هل يجوز استخدام مكحلة من ذهب ؟

### السؤال

ما صحة ما يقال بأن استخدام ميل ( ما يوضع به الكحل في العين ) من ذهب لتكحيل العين يقوي النظر ، وهل يجوز استخدام ميل من الذهب ؟ أم أن ذلك يدخل في التحريم ؟ .  
علما أننا قرأنا ذلك في كتاب ابن القيم الجوزية " الطب النبوي " .

### الإجابة المفصلة

صحَّ النص عن النبي صلى الله عليه وسلم واتفق الفقهاء على حرمة استعمال أواني الذهب والفضة في الأكل والشرب بهما .  
فعن حذيفة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة " . رواه البخاري ( 5110 ) ومسلم ( 2067 ) .  
عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " الذي يأكل ويشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم " . رواه البخاري ( 5311 ) ومسلم ( 2065 ) - واللفظ له - .  
وهذا إنما هو في آنية الذهب والفضة .

وأما استعمال ميل من ذهب ، فقد ذكر ابن القيم في زاد المعاد (4/310) ، وابن مفلح في الآداب الشرعية (3/23) أنه نافع للعين .  
فظاهر كلامهما إباحته ، وهو ما نص عليه شيخ الإسلام - رحمه الله - في الاختيارات ص (8) قال :  
ويباح الاكتحال بميل الذهب والفضة لأنها حاجة ، ويباحان لها . اهـ .

وأما نفع ميل الذهب للعين فقد ذكر ابن القيم في زاد المعاد : أنه يجلو العين ويقويها ، وينفع من كثير من أمراضها . اهـ .  
وذكره ابن مفلح بنصه في الآداب الشرعية : والمرجع في ذلك إلى أهل الاختصاص "

والله تعالى أعلم بالصواب.